المحور الثالث: أساسيات حول الجمارك والأنظمة الجمركية

أولا: أساسيات حول الجمارك

1. **تعريف الجمارك الجزائرية**

تعرف الجمارك على أنها الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخزينة العمومية واستيفاء الشروط والقيود الاستيرادية المقرر عليها ، حماية للنظم الاقتصادية لكل دولة، وإن أي خرق لهذه التشريعات أو الاخلال بها يمثل إخلال بالنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية والذي تعد القوانين الجمركية من ابرزها واهمها، **(بالعجين، 2022/2021، صفحة 9)**وإدارة الجمارك ليست مسؤولة فقط عن مراقبة السلع وقبض الضرائب والرسوم المفروضة عليها ، بل هي أيضا مسؤولة عن مراقبة رؤوس الأموال المارة عبر الحدود وتفتيش جميع المسافرين وأمتعتهم وغيرها من المهام.

وتعرف أيضا الجمارك على انها جهاز إداري وتنظيمي تابع لوزارة المالية يتولى تنفيذ ورسم السياسة الجمركية لها بناء على الأوامر والتعليمات التي تصدرها الحكومة وفق إطار قانوني وتعليمات محددة وضعت من قبل الدولة بما يكفل تحقيق المصلحة العليا للبلاد من حيث حماية الاقتصاد الوطني والرقابة على الواردات والصادرات ودعم الصناعات المحلية وبناء الأمن الاجتماعي وذلك من خلال مكافحة التهريب والمخدرات والرقابة على السلع والأشخاص بما يكفل تحقيق إيراد مالي للدولة وحماية أمنها. **(عليان سليمان و الشاقية، 2009، صفحة 134)**

وتعرف **المادة 28و29من** قانون الجمارك على أن الجمارك عبارة عن جهاز إداري يعمل على تطبيق واحترام التشريعات التي جاء بها القانون الجمركي التي تنظم المبادلات التجارية وتحركات الأفراد، فهي تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في هذا القانون، إذ أنها تنظم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية والبرية، وتشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي.

2. **الأهداف الاستراتيجية للإدارة الجمركية**

تسعى الإدارة الجمركية العصرية إلى تحقيق جملة من الأهداف نبرزها في النقاط التالية: **(عبد القادر، 2017/2016، صفحة 21)**

- تقديم خدمة جمركية متكاملة من خلال تطوير منظومة عمل تحقق تسهيل التجارة وإحكام الرقابة الجمركية؛
- ضرورة كفاءة تحصيل الضريبة الجمركية بما يحقق العدالة الضريبية؛
- تحقيق الشفافية من خلال إقامة علاقة مشاركة بين الإدارة الجمركية والمجتمع التجاري بما يساعد على تحقيق الالتزام التجاري؛

- تنمية الموارد البشرية من خلال البرامج التدريبية وبناء القدرات، مع تصميم هيكل تنظيمي فعال يدعم عملية اتخاذ القرار، آخذا في الاعتبار أفضل المعايير والممارسات الدولية مع توفير بيئة العمل المناسبة؛
- مراجعة التشريعات والتأكد باستمرار من ملاءمتها لظروف ومتغيرات العمل الجمركي؛
- تهيئة الإدارة الجمركية لاستيعاب المتغيرات الاقتصادية /الجمركية .وكذلك المبادرات الجديدة مع تجهيز البنية التحتية اللازمة لذلك.

3. **وسائل إدارة الجمارك:**

قصد القيام بمهامها على أحسن وجه تستعمل إدارة الجمارك وسائل عديدة كفيلة بتحقيق الأهداف المسطرة المرجو بلوغها. وتنقسم هذه الوسائل إلى:

أ. **<u>الوسائل القانونية</u>**:وتتمثل في

- **قانون الجمارك** :يعتبر أول وسيلة تتبعها إدارة الجمارك، وتعتمد عليه لأنه عبارة عن مرشد جمركي، يحمي موظفي مصلحة الجمارك عند أداء وظائفهم ،وكذلك يُعتبر بمثابة مرجع يتضمن التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالنشاط الجمركي، ويتم تطبيق هذا القانون عبر كامل التراب الوطني. **(يحياوي، 2010، صفحة 192)**

وتظم مواده عمليات التصدير و الاستيراد ، وكذلك العلاقات التجارية مع الخارج ومراقبة الأنشطة في الموانئ والمتابعة القضائية لقمع الجرائم المرتكبة وكذلك مراقبة الحدود وأخيرا حماية الحيوانات والنباتات وصيانة التراث الفني والثقافي. **(بالعجين، 2022/2021، صفحة 24)**

- **قانون المالية** :هو عبارة عن وثيقة تتضمن النفقات الإجمالية للدولة إضافة إلى الضرائب المباشرة وغير المباشرة ويصدر مرة في بداية كل سنة وعلى إدارة الجمارك أن تتبع كل ما جاء فيه من تغيرات.
- **قانون الدولي**:هو عبارة عن مجموعة القوانين الدولية يجب أن تعرفها إدارة الجمارك ، و هو خاص بقوانين OMC وكذلك السوق الأوروبية المشتركة و كل المنظمات الدولية التي لها علاقات مع الجزائر.

ب. الوسائل المادية:

و تتمثل في ميزانية التجهيز والتسيير، حيث أنه في آخر السنة تُحّدُد الميزانية المالية من طرف إدارة الجمارك وتُوضع في قانون المالية وتتكون ميزانية التسيير من: أجور العمال، نفقات الهاتف، نفقات التكوين وتكاليف الصيانة.....إلخ. **(يحياوي، 2010، صفحة 193)**

ج. الوسائل البشرية:

وتتمثل في العنصر البشري بين إطارات، أعوان الجمارك وهم أعوان الدولة إذا أن تنظيم الإدارات في مصالح الجمارك تختلف بإختلاف المهام الموكلة إليهم إ بتداء من المدير العام إلى غاية عون المراقبة، وقد لجأت إدارة الجمارك الى إنشاء مراكز لتكوين الإطارات والأعوان قبل الإنضمام لميدان ممارسة أعمالهم. **(مقنعي، 2009، صفحة 147)**.

4. **<u>مهام إدارة الجمارك</u>**

تختلف أوجه النظر اتجاه مهمة إدارة الجمارك، فهناك من يعتبرها إدارة ضـريبية بحكم أنها تابعة لوزارة المالية، أما البعض الأخر فيعطيها صفة اقتصادية كونها تلعب دورا اقتصاديا أكثر من الجبائي ، لكن الرأيين يتفقان على أن إدارة الجمارك تعد من أهم أجهزة الإنعاش و تطوير الاقتصـاد الوطني، و بأن قانون الجمارك يحدد بدقة المهام الأساسية لإدارة الجمارك التي يمكننا وصفها بمزدوجة المهام الاقتصادي و الجبائي و خاصة في المجال الاقتصادي.

أ. المهام الجبائية

تقوم إدارة الجمارك بدور رئيسـي خاصـة في الدول النامية والمتمثل في المهمة الجبائية ويظهر ذلك من خلال حجم الإيرادات الجبائية، حيث تحتل الإيرادات الجمركية المرتبة الثانية بعد المحروقات. **(كيبش و خميسي ، 2017، صفحة 348)**

1. **تحصيل الموارد الجمركية**

تعد المهمة الجبائية تقليدية لإدارة الجمارك و التي عرفتها مند نشـأتها و لازالت تعد إلى يومنا هذا أحد أهم أسباب تواجدها و هي تحصيل مختلف الحقوق و الرسوم الجمركية و مختلف الضرائب الأخرى على البضائع الداخلة و الخارجة من الإقليم الوطني.

وتقوم إدارة الجمارك بتحصيل عدة حقوق ورسوم عند استراد أو تصدير البضائع .يمكن تقسيم هذه الضرائب إلى ما يلي: **(حكيم، 2019، الصفحات 114-115)**

- **الحقوق الجمركية** :وهي رسوم نسبية تحسب بضرب نسبة الحقوق الجمركية التي تتراوح ما بين 5 و 30 بالمائة في القيمة لدى الجمارك والتي يتم تحديدها بعدة طرق حدد يحددها قانون الجمارك.
- **الرسم على القيمة المضافة** :بعد حساب القيمة لدى الجمارك للبضاعة، تضاف لها قيمة الحقوق الجمركية ويضرب المجموع في نسبة القيمة المضافة التي تقدر إما ب 9 أو 19 بالمئة.
- **الضرائب والرسوم الخاصة** :ونجد في هذا الإطار مجموعة الضرائب والرسوم التي تفرض على نوع واحد من البضائع، على غرار الرسم الإضافي على التبغ، الرسم على البنزين والمازوت، الرسم على المواد البترولية، الرسم على الحبوب والخضر الحافة، إلخ .ونسب هذه الرسوم تختلف حسب كل نوع من البضائع

2. **مراقبة الضريبة**

بالإضافة إلى عملية جمع الإيرادات الجبائية لتمويل الخزينة العمومية للدولة ، فإن إدارة الجمارك تقوم كذلك بمراقبة تحصيل هذه الضرائب و السهر على تطوير كيفيتها و تحديثها مثل مراقبة النسب المختلفة للحقوق و الرسوم المطبقة على دخول أو خروج البضائع والتأكد من تطبيقها الفعلي ، و تتماشى مع كل تغيير أو تجديد فيما يخص معدلات هذه الحقوق و الرسوم و ذلك بالرجوع إلى النصوص التشريعية و التي تمتلكها إدارة الجمارك. **(طويل ، 2001، صفحة 29)**

ب. **المهمة الاقتصادية للجمارك**

تهدف للاستجابة إلى قواعد و متطلبات اقتصاد السوق الذي يهدف إلى الانفتاح أمام المبادلات الخارجية، تعمل إدارة الجمارك في الأفاق الاقتصادية بالدرجة الأولى و ذلك عن طريق توفير الامتيازات للاقتصاد و تقليل تكاليف فرض القيود على المبادلات.

1. **مر اقبة المبادلات التجارية**

تأتي هذه الرقابة بهدف احترام الأنظمة و القوانين الخاصة بالمبادلات الخارجية و السهر على تحقيق هذه المبادلات تحت الرقابة الصارمة لأعوان الجمارك و التي تسمح بحركة البضائع بشكل شبه مطلق من الحرية و تطبق عن طريق الملاحظة الدائمة لعملية التصدير و الاستيراد، الشيء الذي يسهل في سير العملية ، و يمكننا تلخيص دور الجمارك في مراقبة التجارة الخارجية في نقطتين أساسيين و هما: **(عزيز، 2021/2020)**

- **تطبيق قواعد و نظم مبادلات التجارة الخارجية.**
- **ملاحظتها استنادا على المعلومات الإحصائية التي تساعد أيضا في إحصاء التجارة الخارجية**

2. **ترقية المبادلات الخارجية**

- تسهيل التجارة الشرعية والانفتاح على الأسواق الدولية ، حيث يدعو النظام الاقتصادي العالمي الجديد إلى تحرير التجارة الخارجية و نتيجة لهذا التغيير فإن جهاز الجمارك يحاول التماشي مع المعطيات الجديدة مع مبادئ OMC.
- توحيد الآليات الجمركية التي تعمل بها في كافة نقاط الرقابة الإقليمية مهما كان نوعها ، برية، بحرية ، جوية ، **(عزيز، 2021/2020)**
- تسهيل المبادلات التجارية عن طريق تخفيض القيود الجمركية .
- تقديم إرشادات وتوجيهات للمتعاملين الاقتصاديين في كل المجالات التي تتدخل فيها إدارة الجمارك،لا سيما التسهيلات الممنوحة في إطار الأنظمة الجمركية الاقتصادية. **(كيبش و خميسي ، 2017، صفحة 348)**
- تشجيع الاستثمارات الوطنية والأجنبية، من خلال التسهيلات الجمركية والأنظمة الاقتصادية الجمركية الموضوعة لهذا الغرض. **(كيبش و خميسي ، 2017، صفحة 349)**

3. **حماية الاقتصاد الوطني**

ثالث دور اقتصادي تلعبه الجمارك الجزائرية هو حماية المنتوج الوطني من المنافسة غير الشرعية للمنتجات الأجنبية المستوردة، وذلك بإخضاعها لحقوق مركبة أو حقوق ضد الإغراق. **(كيبش و خميسي ، 2017، صفحة 348)**

4. **إعداد الإحصائيات :**

تقوم إدارة الجمارك بإعداد و جمع إحصائيات التجارة الخارجية و التي تساعد بشكل كبير في معرفة وضعية الميزان التجاري و تقييم حركته. **(عزيز، 2021/2020)**

وفي هذا الإطار، تقدم إدارة الجمارك الأرقام المتعلقة بمبلغ الصادرات والواردات وذلك حسب نوعية البضاعة، البلد المصدر أو المستورد كما تقدم نسبة تغير هذه الأرقام مقارنة بالسنوات السابقة.....ألخ. **(حكيم، 2019، صفحة 115)**

ج. مهام أخرى

- مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير مشروعين للممتلكات الثقافية. **(قانون رقم 04 - 17مؤرخ في 16 فيفري 2017 المعدل والمتمم للقانون رقم 07-79 المؤرخ في 21يوليو سنة 1979والمتضمن قانون الجمارك، 2017، صفحة 5)**
- حماية التراث الطبيعي والفني والثقافي منها الألواح الزيتية، الآثار التاريخية، تطبيقا لأحكام القانون رقم 67/281 المتعلق بالتفتيش وحماسة المواقع التاريخية والنصب التذكارية، وعلى المستوى الدولي نجد معاهدة باريس لسنة 1972 المتعلقة بحماية التراث العالمي .
- مراقبة مدى صحة منشأ البضاعة عند وجود إتفاقيات دولية تمنح التفضيل التعريفي لدولة أو مجموعة من الدول، وفق إتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف.
- ضمان حماية التراث الوطني المتعلق بالنبات والحيوانات المهددة بالانقراض عن طريق منع أية محاولة تصدير أو استيراد للحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض.
- محاربة تجارة المخدرات من خلال الترتيبات والتنظيمات الرادعة للقانون الجزائي، والقانون رقم 05/85المعدل بموجب القانون رقم 08/88المتعلق بحماية المستهلك وترقية الصحة، والمادة 190من القانون رقم 08/85التي تمنع كل إنتاج ونقل وتصدير المواد السامة وغير السامة وكذلك زرع تحضير استيراد، تصدير، تخزين، بيع، استلام ونقل المخذرات .
- مكافحة التهرب الضريبي و الغش التجاري فيما يخص وعاء الحقوق والرسوم، منشأ البضاعة،نوعها وقيمتها وكذلك تطبيق مختلف الاتفاقيات المبرمة بين الجزائر ودول أخرى فيما يخص قيمة المنشأ...إلخ.
- السهر على تطبيق قانون المبادلات سواء عند العبور الفعلي للبضائع عبر الحدود، أو فيما يخص القيمة لدى الجمارك عند التصدير أو الاستيراد.**(كيبش و خميسي ، 2017، الصفحات 348-349)**
- المشاركة في حماية المستهلك وذلك بالسهر والتحقق من أن المادة الغذائية المستوردة خاضعة لمعايير الجودة والإنتاج المحددة عالميا،. **(كيبش و خميسي ، 2017، صفحة 349)** أي توفير صحة المواطن عن طريق مراقبة صلاحية السلع الاستهلاكية .
- تعمل على الحفاظ على أمن و صحة المواطن بمراقبة الأشخاص والبضائع.

- المحافظة على المحيط بمنع استيراد السلع السامة و الخطيرة على البيئة
- منع إدخال كتب و مخطوطات تمس الأخلاق و منع إدخال الأسلحة دون تسريح مسبق و التي تمثل خطر على الأمن الداخلي للبلاد. **(عزيز، 2021/2020)**

5. **مجال نشاط إدارة الجمارك**

تتولى إدارة الجمارك تطبيق قانون الجمارك و تنفيذ سياسة الدولة في مجال حماية الإقتصاد الوطني و تنظيم التجارة الدولية، فهي تبسط سلطانها على كامل التراب الوطني و المياه الإقليمية و يتحدد نطاق عملها في نقاط مراقبة منها نقاط ثابتة (مكاتب مراقبة) و نقاط غير ثابتة(حواجز و دوريات).وينقسم نطاق اختصاص الجمارك الإقليمي إلى اقليم جمركي و نطاق جمركي. **(جامعة ثليجي عمار، 2021)**

أ. الإقليم الجمركي:

بمفهوم المادة 1 من قانون الجمارك، يطبّق قانون الجمارك بصفة موحدة على كامل **الإقليم الجمركي** المتكون من: **(الجمارك الجزائرية، الاختصاصات الاقليمية، 2023)**

- الإقليم الوطني
- المياه الداخلية
- المياه الإقليمية
- المنطقة المتاخمة
- الفضاء الجوي الذي يعلو الإقليمين البري و البحري

الاقليم الوطني: يتكون من المساحة الأرضية التابعة للدولة الجزائرية و هو بتعريف أخر الإقليم السياسي لها.

المياه الداخلية: وهي المياه المحاذية للساحل والممتدة من خط الأساس إلى المياه الإقليمية حيث تقع بين خط الشاطئ في الساحل، و الخط القاعدي للبحر الإقليمي في عرض البحر حسب ما هو معمول به في الاتفاقيات والأعراف الدولية ، وتشمل على وجه الخصوص المراسي ، الموانئ والمرافئ والمستنقعات المالحة التي تبقى في اتصال مع البحر. **(طنجاوي، 2023، صفحة 683)**

المياه الإقليمية:تقدر ب 12 ميلا بحريا أي (22.239)كلم ابتداءا من خط الشاطئ في الساحل ،حسب ما هو معمول به في لاتفاقيات الدولية والأعراف الدولية.

المنطقة المتاخمة للمياه الاقليمية : تسمى أيضا بالمجاورة وهي تقع وراء البحر الإقليمي في اتجاه عرض البحر وتقدر ب 12 ميلا بحريا انطلاقا من خط نهاية المياه الإقليمية في اتجاه عرض البحر ، يخول للدولة فيها بالقيام بممارسة بعض الحقوق السيادية لمنع الإخلال بأمنها و سلامتها و قوانينها الجمركية، و لا يجب أن تتعدى 24 ميلا بحريا من خط الأساس الذي يقاس منه البحر الإقليمي ، وهذه المنطقة ليست مملوكة ولا خاضعة لسيادة أي دولة من الدول. **(طنجاوي، 2023، صفحة 684)**

ب. النطاق الجمركي

وحسب المادة 29من قانون الجمارك فإن ما يعرف بالنطاق الجمركي يشمل:

المنطقة البحرية: تتكون من المياه الإقليمية والمنطقة المتاخمة لها والمياه الداخلية كما هي محددة في التشريع المعمول به.

المنطقة البرية:تمتد على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد 30كلم منه. كما تمتد على الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد 30كلم منه.

وتسهيلا لقمع الغش يمكن عند الضرورة تمديد عمق المنطقة البرية من30كلم إلى غاية 60كلم غير أنه يمكن تمديد هذه المسافة إلى غاية 400كلم و ولايات تندوف، أدرار، تمنراست و اليزي.

• وأيضا تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بقرار وزاري مشترك بين الوزراء المكلفين بالمالية والدفاع الوطني وسلطات عدة منها: الحراسة، المراقبة والتفتيش وتجدر الإشارة إلى أن بعض الولايات يعد إقليمها الجغرافي نطاقا جمركيا ككل وذلك بموجب مقررات صادرة عن المدير العام للجمارك، تضمنت تحديد النطاق الجمركي البري ليشمل كامل الولاية، مثل ما يتعلق بولاية تبسة وسوق أهراس وأدرار. **(طنجاوي، 2023، صفحة 684)**

ج. **الخط الجمركي** :الحدود السياسية الفاصلة بين الدولة محل البحث و باقي الدول الاخرى التي تقع معها على الحدود. و يضم المناطق الجمركية التي تكون داخل الدولة لفصلها عن باقي أجزاء الدولة.

د. **الدائرة الجمركية** :المساحة التي تحدد من قبل المسؤلين في الجمارك و التي يتم في اطارها تطبيق القوانين و الإجراءات و اللوائح الجمركية